

وزارة التربية والتعليم

قرار وزاري رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/٨/١١

يأْخُذُ فصول دراسية بالمدرسة الفنية للتعليم والتدريب المزدوج بالسدادات (م٤ زراعي)
في مجالى التصنيع الغذائي والعجائن والحاصلات البستانية بمحافظة المنوفية

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وlawته التنفيذية؛

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩ بتاريخ ٢٠٠٠/٥/٢ بشأن استصدار قرارات إنشاء
المدارس الثانوية الفنية (صناعي - زراعي - تجاري) بجميع نوعيات التعليم؛
وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات؛
وتحقيقاً للصالح العام؛

قرر:

**مادة ١ - تلحق الفصول الدراسية في مجالى التصنيع الغذائي والعجائن
والحاصلات البستانية (نظام ثلاث سنوات) بالمدرسة الفنية للتعليم والتدريب المزدوج
بالسدادات (م٤ زراعي) بمحافظة المنوفية، اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١١ ،
ويجوز إنشاء تخصصات جديدة أو إلغاء تخصصات قائمة وفقاً لاحتياجات البيئة
ومتطلبات خطط التنمية .**

مادة ٢ - مدة الدراسة بهذه المدرسة ثلاثة سنوات بعد الحصول على شهادة إقامة الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي ، وينجح الطلاب الناجحون في نهاية الصف الثالث شهادة دبلوم المدارس الزراعية ويحدد فيها اسم التخصص .

مادة ٣ - يطبق على هذه المدرسة وطلابها أحكام قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ، والقرارات الوزارية المنفذة له ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في هذا القرار .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التربية والتعليم

دكتور / أحمد جمال الدين موسى